[89] عن محمد بن مروان، عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية، ولا يعذر الناس حتى يعرفوا إمامهم (1). أقول: أوردنا بعضها في كتاب الكفر والايمان في باب كفر المخالفين (2). 34 - نى: ابن عقدة، عن محمد بن الفضيل، وسعدان بن إسحاق وأحمد بن الحسين ومحمد بن أحمد القطواني جميعا، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: أرأيت من جحد إماما منكم ما حاله ؟ قال: من جحد إماما من الله وبرئ منه ومن دينه فهو كافر مرتد عن الاسلام لان الامام من الله، ودينه دين الله، ومن برئ من دين الله فدمه مباح في تلك الحال إلا أن يرجع أو يتوب إلى الله مما قال (3). 35 - كش: جعفر بن أحمد، عن صفوان، عن أبي اليسع قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: حدثني عن دعائم الاسلام التي بني عليها، ولا يسع أحدا من الناس تقصير في شئ منها التي من قصر عن معرفة شئ منها كتب عليه ذنبه (4)، ولم يقبل منه عمله، ومن عرفها وعمل بها صلح دينه، وقبل منه عمله، ولم يضر به ما فيه بجهل شئ من الامور جهله، قال: فقال: شهادة أن لا إله إلا الله، والايمان برسول الله صلى الله عليه وآله، والاقرار بما جاء به من عند الله، ثم قال: الزكاة والولاية شئ دون شئ فضل (5) يعرف لمن أخذ به، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " من مات لا يعرف (6) إمام زمانه مات ميتة جاهلية " وقال الله عزوجل: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و

---

(1) اكمال الدين: 230. (2) في نسخه: كفر المنافقين. (3) غيبة النعماني: 63. (4) في المصدر المطبوع: كبت عليه دينه. (5) في المصدر: والولاية لشئ دون شئ فصل يعرف لمن اخذ به. (6) في المصدر: ولم يعرف امام زمانه.